(479) ولانفعهم غيره - عزوجل -، لانه يبطل تمليكه لغيره ذلك اليوم كما ملكهم في دار الدنيا كما يقال: صار أمرنا إلى القاضي لاعلى معنى قرب المكان، وإنما يراد بذلك أنه المتصرف فينا والآمر لنا دون غيره. قوله تعالى: (ياأهل الكتاب قدجاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل تقولوا ما جاء نا من بشير ولانذير فقد جاءكم بشير ونذير وا على كل شئ قدير) (21) - آية بلاخلاف - هذا خطاب لليهود والنصارى ناداهم ا خصوصا لينبههم على ما يذكر لهم. وقوله (قد جاءكم رسولنا يبين لكم) يدل على أنه اختصه من العلم بما ليس مع غيره " على فترة من الرسل " يعني على انقطاع من الرسل. وفيه دلالة على أن زمان الفترة: لم يكن فيه نبي. والفترة انقطاع ما بين النبيين عند جميع المفسرين. والاصل فيها الانقطاع عما كان عليه من الجد فيه من العسل، يقال: فترعن عمله وفترته عنه. وفتر الماء إذا انقطع عما كان عليه من البرد إلى السخونة. وامرأة فاترة الطرف أي منقطعة عن حدة النظر. وفتور البدن كفتور الماء، والفتر ما بين السبابة والابهام إذا فتحا. وقال الحسن: كانت هذه الفترة بين عيسى ومحمد (ص) ستمائة سنة وقال قتادة خمسمائة وخمسين سنة. وقال الضحاك أربعمائة سنة وبضعا وستين سنة. وقوله (أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولانذير) يدل على بطلان مذهب